



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
المديرية العامة للدفاع المدني
شؤون العمليات
الإدارة العامة لسلامة
إدارة التجهيزات الفنية



الدليل الإجرائي للتراخيص لممارسة الأنشطة المتعلقة بالوقاية والحماية من الحرائق والأعمال المرتبطة بها



الطبعة الثالثة

١٤٣٥

المملكة العربية السعودية



وزارة الداخلية
المديرية العامة للدفاع المدني
شؤون العمليات
الإدارة العامة للسلامة
إدارة التجهيزات الفنية



**الدليل الإجرائي للتراخيص لمارسة الأنشطة
المتعلقة بالوقاية والحماية من الحرائق
والأعمال المرتبطة بها**

الطبعة الثالثة

١٤٣٥هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
(٧)	المقدمة
(٩)	نشاط استيراد وبيع أجهزة ومعدات ومواد السلامة والإطفاء
(١٥)	نشاط بيع أجهزة ومعدات ومواد السلامة والإطفاء
(٢١)	نشاط تركيب وصيانة أجهزة ومعدات الاطفاء
(٢٧)	نشاط تركيب وصيانة أجهزة ومعدات الإنذار من الحرائق
(٣٣)	نشاط صيانة وتعبئة مطفيات الحرائق
(٣٩)	نشاط استيراد وبيع المصاعد
(٤٥)	نشاط صيانة المصاعد
(٥١)	نشاط تركيب وصيانة المصاعد
(٥٧)	متطلبات إضافة النشاط
(٥٩)	متطلبات تأييد العمالة الفنية
(٦١)	متطلبات تجديد السجل التجاري
(٦٣)	متطلبات إلغاء النشاط
(٦٥)	متطلبات رفع الإيقاف
(٦٧)	متطلبات التنازل أو البيع للنشاط
(٦٩)	متطلبات التحويل من مؤسسة إلى شركة
(٧١)	متطلبات تسويق منتج
(٧٣)	ملحق رقم (١) : استماراة طلب نشاط
(٧٧)	ملحق رقم (٢) : نماذج التعهادات
(٨٣)	ملحق رقم (٣) : نموذج طلب السماح بتسويق منتج

مقدمة

حرصت المديرية العامة للدفاع المدني ممثلةً في الإدارة العامة للسلامة على الدفع قدماً بالخطط التنفيذية الهدافـة التي تتطلع من خلالها إلى تطوير جميع الأعمال المتعلقة بالوقاية والحماية من الحرائق والرقي بها إلى مستويات تلامس طموح وطلعـات منسوبـها وقيادتها ليعـكسـ في ذات الوقت دورـها البارـز والهـامـ في منظـومةـ الأعـمالـ المـتكـاملـةـ لـتطـوـيرـ مـخـلـفـ الأـشـطـةـ المـتـعلـقـةـ بـمـجـالـ السـلامـةـ.

وقد سعت الإـدارـةـ العـامـةـ لـلـسـلامـةـ منـ هـذـاـ المـنـطـلـقـ وـبـحـكـمـ مـسـؤـولـيـتـهاـ وـاستـكـمالـاـ لـماـ سـبـقـ اـصـدـارـهـ منـ أـنـظـمـةـ وـلـوـائـحـ وـتـعـامـيمـ وـتـعـلـيمـاتـ تـنـظـمـ الـأـعـمـالـ فيـ مـجـالـ اـخـتـصـاصـهـ إـلـىـ تـقـدـيمـ الدـلـيلـ الـاجـرـائـيـ لـلـتـرـخـيـصـ لـمـارـسـةـ الـأـشـطـةـ المـتـعلـقـةـ بـالـوـقاـيـةـ وـالـحـمـاـيـةـ منـ الـحـرـيقـ وـالـأـعـمـالـ الـمـرـتـبـةـ بـهـاـ فيـ طـبـعـتـهـ الثـالـثـةـ مـتـضـمـنـاـ تـصـورـ شـامـلـ وـمـنـظـمـ لـمـتـطلـبـاتـ وـإـجـرـاءـاتـ الـمـحدـدةـ لـتـرـخـيـصـ مـخـلـفـ الـأـشـطـةـ فيـ مـجـالـ الـوـقاـيـةـ وـالـحـمـاـيـةـ منـ الـحـرـيقـ.

كـمـاـ أـنـ الإـدارـةـ العـامـةـ لـلـسـلامـةـ تـتـطـلـعـ منـ خـلـالـ اـصـدـارـ هـذـاـ الدـلـيلـ إـلـىـ خـدـمـةـ شـرـيـحةـ عـرـيـضـةـ مـنـ الـمـخـتصـينـ وـالـمـهـتمـينـ فيـ مـجـالـ السـلامـةـ وـتـوـفـيرـهـاـ لـهـمـ فيـ قـالـبـ مـوـحـدـ،ـ وـيـقـدـمـ فيـ ذـاتـ الـوقـتـ مـعـلـومـاتـ وـإـجـرـاءـاتـ يـمـكـنـ اـسـتـعـارـضـهاـ لـمـخـلـفـ الـأـشـطـةـ الـمـرـخـصـةـ فيـ مـجـالـ الـوـقاـيـةـ وـالـحـمـاـيـةـ منـ الـحـرـيقـ مـنـ مـتـطلـبـاتـ التـرـخـيـصـ لـأـيـ نـشـاطـ مـنـ أـشـطـةـ الـوـقاـيـةـ وـالـحـمـاـيـةـ منـ الـحـرـيقـ أـوـ فـيـمـاـ يـخـصـ مـتـطلـبـاتـ تـأـيـيدـ الـعـمـالـةـ الـفـنـيـةـ وـمـتـطلـبـاتـ إـضـافـةـ النـشـاطـ مـشـتمـلاـ كـذـكـ عـلـىـ الـاسـتـمـارـاتـ وـالـنـمـاذـجـ وـالـتعـهـدـاتـ الـلـازـمـةـ لـلـتـرـخـيـصـ.

ويسـرـ الإـدارـةـ العـامـةـ لـلـسـلامـةـ أـنـ تـضـعـ هـذـاـ الدـلـيلـ بـيـنـ اـيـديـكـمـ مـتـمنـيـةـ فيـ ذـاتـ الـوقـتـ مـنـ الـجـمـيعـ ضـبـاطـاـ وـأـفـرـادـاـ وـمـدـنـيـنـ الـعـمـلـ بـهـذـاـ الدـلـيلـ تـحـقـيقـاـ لـلـهـدـفـ الـمـنشـودـ مـنـ اـصـدـارـهـ،ـ وـلـاـ يـسـعـنـاـ فيـ الـخـتـامـ إـلـاـ نـعـرـبـ عنـ جـزـيلـ الشـكـرـ لـلـاهـتـمـامـ الـمـتجـددـ مـنـ قـيـادـتـاـ الرـشـيدـةـ وـمـنـ لـدـنـ صـاحـبـ السـمـوـ الـمـلـكـيـ وـزـيـرـ الـدـاخـلـيـةـ (ـحـفـظـةـ اللـهـ)ـ وـمـنـ سـعـادـةـ مدـيـرـ عـامـ الدـفـاعـ المـدـنـيـ عـلـىـ مـاـ يـبـذـلـونـ مـنـ جـهـودـ لـتـحـقـيقـ الـاهـدـافـ الـمـنشـودـةـ فيـ الـأـعـمـالـ وـالـمـهـامـ الـمـتـعلـقـةـ بـالـسـلامـةـ.

أـسـالـ اللـهـ لـلـجـمـيعـ التـوـفـيقـ فيـ مـاـ يـقـدـمـ مـنـ أـعـمـالـ لـخـدـمـةـ وـطـنـنـاـ الـغـالـيـ وـتـجـنـيبـ سـكـانـهـ وـثـرـوـاتـهـ وـمـكـتبـاتـهـ وـنـهـضـتـهـ الـاـقـتـصـاديـةـ مـنـ جـمـيعـ الـاـخـطـارـ.

الـإـدـارـةـ الـعـامـةـ لـلـسـلامـةـ

λ

نشاط

استيراد وبيع أجهزة ومعدات ومواد السلامة والإطفاء

أولاً : متطلبات الترخيص لنشاط استيراد وبيع أجهزة ومعدات ومواد السلامة والإطفاء

١. تقديم الطلب لإدارة الدفاع المدني في المحافظة المراد مزاولة النشاط بها.
٢. توقيع التعهد الخاص بالنشاط على مطبوعات الشركة أو المؤسسة وختمه والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٣. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة/ المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٤. إرفاق تعهد بعدم وجود فرع آخر لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد في أي محافظة أو منطقة بالمملكة مصادق عليه من الغرفة التجارية(ملحق رقم (٢)).
٥. في حال وجود فرع سابق لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد يتم إرفاق التالي:
 - تقرير من إدارة الدفاع المدني بالمحافظة التي يمارس بها النشاط عن وضع الفرع.
 - بيان بكامل العمالة الفنية حسب الأنشطة المنوحة له + صور الإقامات واضحة ومجددة.
 - تعهد بعدم وجود شكاوى أو قضايا لأي جهة سواء حكومية أو أهلية أو أفراد والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٦. عدم التقدم بأكثرب من طلب حتى يتم استكمال إجراءات الطلب الأول وإحضار العمالة وبدء العمل.
٧. تعبئة استماراة طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٨. صورة واضحة لعقد التأسيس للشركات.
٩. صورة واضحة للهوية الوطنية لصاحب المؤسسة أو رئيس مجلس إدارة الشركة.
١٠. كروكي الموقع لكل من (المكتب + المستودع) مصادق عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١١. صورة جوية (المكتب + المستودع).
١٢. تقرير بموافقة موقع (المكتب + المستودع) لمطالبات اشتراطات السلامة حسب ما نصت عليه لواائح الدفاع المدني والمصادقة عليه من شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١٣. صورة واضحة لعقد الإيجار لكل من (المكتب + المستودع).
١٤. كتابة أرقام الهواتف الخاصة بطالب النشاط.
١٥. صورة واضحة للسجل التجاري ساري المفعول.
١٦. تقديم نسختين واضحتين لكافية المستندات مغلفة بالسلك الحلزوني.
١٧. إرفاق قرص الكتروني CD يحتوي على كافة المستندات المطلوبة.

ثانياً : نموذج تعهد استيراد وبيع أجهزة ومعدات ومواد السلامة والإطفاء

- نتعهد نحن شركة / مؤسسة بالتقيد بالشروط والمتطلبات التالية:
١. لا يتم تسجيل الشركة / المؤسسة رسمياً لدى الدفاع المدني إلا بعد إحضار صوره مصدقة من السجل التجاري مضان إليه النشاط.
 ٢. عدم استيراد أي معده أو جهاز أو مواد غير مطابقة للمواصفات والمقاييس السعودية أو المواصفات الدولية المعتمدة وعدم بيع ما يثبت رداءته وتحمل مسؤولية الإخلال بذلك.
 ٣. إرفاق ما يثبت مطابقة ما يتم استيراده (سواء كان جهاز أو معدة أو مادة) للمواصفات والمقاييس السعودية أو المواصفات الدولية المعتمدة والمصادقة عليها من هيئة المواصفات والمقاييس وجودة السعودية قبل دخولها للمملكة وتحمل مسؤولية الإخلال بذلك.
 ٤. يكون استيراد المعدات أو التجهيزات أو المواد التي تتعلق بأعمال السلامة والإطفاء سواء لجهات حكومية أو أهلية أو أفراد بناء على شهادات المطابقة من بلد المنشأ وأن يكون مطابقاً للمواصفات والمقاييس السعودية أو الدولية المعتمدة وذلك قبل شحنها من جهة التصدير إلى موانئ المملكة على أن يكون هذا الإجراء لكل شحنه على حده وان تكون معدات السلامة والإطفاء ببوليصة مستقلة عن أي معدات أخرى وتحمل مسؤولية عدم التقيد بذلك.
 ٥. توفير قطع الغيار الأصلية لكافية المعدات أو التجهيزات أو المواد التي تتعلق بأعمال السلامة والإطفاء المستوردة من قبلنا لمدة (١٠) سنوات مع توفيرها في كافة منافذ البيع الخاصة بنا أو لدى وكلائنا.
 ٦. إصدار ضمان لكل معدة أو جهاز أو مادة وان يكون الضمان صادر من الشركة المصنعة والوكيل المعتمد وأن لا تقل مدة الضمان عن سنتين على أن تتحمل كامل مسؤولية الضمان.
 ٧. توفير الصيانة لجميع الأجهزة والمعدات المستوردة من قبلنا في المناطق التي توزع فيها تلك الأجهزة أو المعدات.
 ٨. أن يتم التخزين في مستودعات ملائمة لظروف المواد والأجهزة والمعدات التي يتم استيرادها.
 ٩. عدم تأمين أو استيراد أو بيع الكواشف الأيونية (المحتوية على مادة مشعة) وتحمل مسؤولية الإخلال بذلك.
 ١٠. إشعار الدفاع المدني في حال تغيير موقع المكتب أو المستودع.
 ١١. إشعار الدفاع المدني عند إلغاء النشاط أو التوقف عن ممارسة النشاط أو تغييره.
 ١٢. مراجعة الدفاع المدني كل سنة لتجديده بياناتها.
 ١٣. عدم ممارسة أي من أنشطة السلامة أو المصاعد غير المرخص لنا بمزاولتها إلا بعدأخذ موافقة الدفاع المدني عليها وتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
 ١٤. عدم ممارسة العمل في غير المحافظة التي تم الترخيص لنا بمزاولة النشاط فيها، وتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.

١٥. الالتزام بكافة العقود المبرمة مع الجهات الحكومية أو الاهلية أو الافراد، وعدم الاخالل بها، وتحمل كامل المسؤولية الشرعية والقانونية والمالية أمام الدفاع المدني والجهات الحكومية الأخرى في حال الاخالل بذلك.

١٦. التقيد بكافة اللوائح والأنظمة والتعليمات الصادرة والمعتمدة من الدفاع المدني.

١٧. الالتزام بكافة اللوائح والتنظيمات والتعليمات المعهود بها بالملكة وتحملي مسؤولية مخالفتها.

١٨. الالتزام بكافة الشروط والمتطلبات المذكورة أعلاه وفي حالة الإخلال بأي منها فإننا نتحمل كل ما يترتب على ذلك من النواحي الشرعية والقانونية أو الخسائر المادية أو البشرية وما يتم مصدرته أو إتلافه من معدات ومواد مخالفة أو غير مطابقة، ويحق للدفاع المدني تطبيق العقوبة التي يراها مناسبة أو إيقاف النشاط أو إلغائه دون الرجوع إلينا.

إسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:

التوقيع :

التاريخ :

صادقة الغرفة التجارية

الختم

نشاط

بيع أجهزة ومعدات ومواد السلامة والإطفاء

أولاً : متطلبات الترخيص لنشاط بيع أجهزة ومعدات ومواد السلامة والإطفاء

١. تقديم الطلب لإدارة الدفاع المدني في المحافظة المراد مزاولة النشاط بها.
٢. توقيع التعهد الخاص بالنشاط على مطبوعات الشركة أو المؤسسة وختمه والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٣. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة / المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٤. إرفاق تعهد بعدم وجود فرع آخر لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد في أي محافظة أو منطقة بالململكة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٥. في حال وجود فرع سابق لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد يتم إرفاق التالي:
 - تقرير من إدارة الدفاع المدني بالمحافظة التي يمارس بها النشاط عن وضع الفرع وأنه مستوفى لكافية المتطلبات للأنشطة التي يمارسها.
 - بيان بكامل العمالة الفنية حسب الأنشطة الممنوحة له + صور الاقامات واضحة ومجددة.
 - تعهد بعدم وجود شكاوى أو قضايا لأي جهة سواء حكومية أو أهلية أو أفراد والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٦. عدم التقدم بأكثر من طلب حتى يتم استكمال إجراءات الطلب الأول وإحضار العمالة وبدء العمل.
٧. تعبئة استمارة طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
٨. صورة واضحة لعقد التأسيس للشركات.
٩. صورة واضحة للهوية الوطنية لصاحب المؤسسة أو رئيس مجلس الإدارة للشركة.
١٠. كروكي للمعرض مصادق عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١١. صورة جوية للمعرض.
١٢. تقرير بمطابقة المعرض لاشتراطات السلامة حسب ما نصت عليه لوائح الدفاع المدني والمصادقة عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١٣. صورة واضحة لعقد الإيجار للمعرض.
١٤. كتابة أرقام الهواتف الخاصة بطالب النشاط.
١٥. صورة واضحة للسجل التجاري ساري المفعول.
١٦. تقديم نسختين واضحتين لكافية المستندات مغلفة بالسلك الحلزوني.
١٧. إرفاق قرص الكتروني CD يحتوي على كافة المستندات المطلوبة.

ثانياً: نموذج تعهد بيع أجهزة ومعدات ومواد السلامة والإطفاء

- نتعهد نحن شركة / مؤسسة بالالتزام بالشروط أو المتطلبات التالية:
١. لا يتم تسجيل الشركة / المؤسسة رسمياً لدى الدفاع المدني إلا بعد إحضار صورة مصدقة من السجل التجاري مضاف إليه النشاط.
 ٢. عدم بيع أي معدة أو جهاز أو مواد غير مطابقة للمواصفات والمقاييس السعودية أو المواصفات الدولية المعتمدة أو اشتراطات الدفاع المدني أو ما يثبت ردايتها، ونتحمل مسؤولية الإخلال بذلك.
 ٣. إرفاق ما يثبت مطابقة ما يتم بيعه للمواصفات القياسية السعودية والدولية المعتمدة والمصادقة عليها من هيئة المواصفات السعودية.
 ٤. توفير قطع الغيار الأصلية لكافية المعدات أو التجهيزات أو المواد التي تتعلق بأعمال السلامة والإطفاء التي يتم بيعها في جميع فروعنا لمدة لا تقل عن خمس سنوات.
 ٥. إصدار ضمان لكل معدة أو جهاز وإن يكون الضمان صادر من الشركة المصنعة والوكيل المعتمد وأن لا تقل مدة الضمان عن سنتين على أن نتحمل كامل مسؤولية الضمان.
 ٦. توفير الصيانة لجميع الأجهزة والمعدات المباعة من قبلنا في المناطق التي توزع فيها تلك الأجهزة أو المعدات.
 ٧. عدم بيع أو تأمين الكواشف الأيونية (المحتوية على مادة مشعة) ونتحمل مسؤولية الإخلال بذلك.
 ٨. إشعار الدفاع المدني في حال الانتقال إلى موقع جديد.
 ٩. إشعار الدفاع المدني عند إلغاء النشاط أو التوقف عن ممارسة النشاط أو تغييره.
 ١٠. مراجعة الدفاع المدني كل سنة لتجديده بياناتها.
 ١١. عدم ممارسة أي من أنشطة السلامة أو المصاعد غير المرخص لنا بمزاولته إلا بعدأخذ موافقة الدفاع المدني عليه ونتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
 ١٢. التقيد بكل كافة اللوائح والأنظمة والتعليمات الصادرة والمعتمدة من الدفاع المدني.
 ١٣. عدم ممارسة العمل في غير المحافظة التي تم الترخيص لنا بمزاولة النشاط فيها، ونتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
 ١٤. الالتزام بكل كافة العقود المبرمة مع الجهات الحكومية أو الأهلية أو الأفراد وعدم الإخلال بها وتحملي كامل المسؤولية الشرعية والقانونية والمالية أمام الدفاع المدني والجهات الحكومية الأخرى في حال الإخلال بذلك.
 ١٥. الالتزام بكل كافة اللوائح والتعليمات والتنظيمات المعمول بها بالمملكة ونتحمل مسؤولية مخالفتها.
 ١٦. الالتزام بكل كافة الشروط والمتطلبات المذكورة أعلاه وفي حالة الإخلال بأي منها فإننا نتحمل كل ما يترتب على ذلك من النواحي الشرعية والقانونية أو الخسائر المادية والبشرية وما يتم مصدرته أو

إتلافه من معدات ومواد مخالفة أو غير مطابقة، ويحق للدفاع المدني تطبيق العقوبة التي يراها مناسبة
أو إيقاف النشاط أو إلغائه دون الرجوع إلينا.

إسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:

التوقيع :

التاريخ :

مصادقة الغرفة التجارية

الختم

نشاط

تركيب وصيانة أجهزة ومعدات الإطفاء

أولاً : متطلبات الترخيص لنشاط تركيب وصيانة أجهزة ومعدات الأطفال

١. تقديم الطلب لإدارة الدفاع المدني في المحافظة المراد مزاولة النشاط بها.
٢. توقيع التعهد الخاص بالنشاط على مطبوعات الشركة أو المؤسسة وختمه والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٣. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة/ المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٤. إرفاق تعهد بعدم وجود فرع آخر لأي نشاط في مجال السلامة والمساعدة في أي محافظة أو منطقة بالمملكة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٥. في حال وجود فرع سابق لأي نشاط في مجال السلامة والمساعدة يتم إرفاق التالي:
 - تقرير من إدارة الدفاع المدني بالمحافظة التي يمارس بها النشاط عن وضع الفرع وأنه مستوفٍ لكافية المتطلبات للأنشطة التي يمارسها.
 - بيان بكامل العمالة الفنية حسب الأنشطة المنوحة له + صور الاقامات واضحة ومجددة.
 - تعهد بعدم وجود شكاوى أو قضايا لأي جهة سواء حكومية أو أهلية أو أفراد والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٦. عدم التقدم بأكثر من طلب حتى يتم استكمال إجراءات الطلب الأول وإحضار العمالة وبدء العمل.
٧. تعبئة استمارة طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
٨. صورة واضحة لعقد التأسيس للشركات.
٩. صورة واضحة للهوية الوطنية أو الاقامة للمستثمر الاجنبي ساري المفعول لصاحب المؤسسة أو رئيس مجلس الإدارة للشركة.
١٠. كروكي للمكتب مصادق عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١١. صورة جوية للمكتب.
١٢. تقرير بموافقة المكتب لاشتراطات السلامة حسب ما نصت عليه لوائح الدفاع المدني والمصادقة عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١٣. صورة واضحة لعقد الإيجار للمكتب.
١٤. كتابة أرقام الهواتف الخاصة بطالب النشاط.
١٥. صورة واضحة للسجل التجاري ساري المفعول.
١٦. صورة واضحة لترخيص هيئة الاستثمار (المستثمر الاجنبي) ساري المفعول.
١٧. تقديم نسختين واصحتين لكافية المستندات مغلفة بالسلوك الحلزوني.
١٨. إرفاق قرص الكتروني CD يحتوي على كافة المستندات المطلوبة.

ثانياً : نموذج تعهد تركيب وصيانة أجهزة ومعدات الإطفاء

نتعهد نحن شركة/مؤسسة بالالتزام بالشروط والمتطلبات التالية:

١. لا يتم تسجيل الشركة /المؤسسة رسمياً لدى الدفاع المدني إلا بعد إحضار صوره مصدقة من السجل التجاري مضان إلى النشاط .
٢. أن تكون الأجهزة التي يتم تأمينها أو تركيبها أو صيانتها مطابقة للمواصفات السعودية أو المواصفات الدولية المعتمدة (وارفق ما يثبت ذلك) .
٣. الالتزام بتعليمات وشروط التركيب والصيانة التي تحددها جهة الصنع.
٤. عدم التعاقد على تركيب و/أو صيانة أي أجهزة أو معدات إطفاء غير مطابقة للمواصفات والمقاييس السعودية والدولية المعتمدة وتحملي المسؤولية الشرعية والقانونية عند الإخلال بذلك.
٥. استخدام قطع الغيار والمواد الأصلية فقط والخاصة بالجهاز أو المعدة موضع الصيانة.
٦. توفير العمالة الفنية المؤهلة من الجهات المعترف بها من الدفاع المدني بما لا يقل عن الموضع بالجدول، وفي مدة لا تزيد عن ثمانية أشهر من تاريخ منح خطاب التأييد الموجه لوزارة العمل:

العدد	التخصص
١	مهندس ميكانيكي
١	فني ميكانيكا
١	فني كهرباء
١	سباك
١	لحام
٤	عمالة
٩	إجمالي

٧. عدم ممارسة النشاط إلا بعد إحضار العمالة الفنية وتزويد الدفاع المدني بالمحافظة بصور الشهادات المطلوبة للمهندسين والفنين وصور الإقامات.
٨. إحضار ضمان للجهاز أو المعدة التي يتم تركيبها يكون صادر من الشركة المصنعة أو الوكيل المعتمد على أن تتحمل كامل مسؤولية الضمان.
٩. إشعار الدفاع المدني بالمنشآت التي تم إبرام عقود تركيب و/أو صيانة معها.
١٠. إشعار الدفاع المدني بالمنشآة التي تم انتهاء عقد الصيانة لها ولم يتم التجديد وتحملي مسؤولية مخالفته ذلك.
١١. إشعار الدفاع المدني في حال الانتقال إلى موقع جديد.
١٢. إشعار الدفاع المدني عند إلغاء النشاط أو التوقف عن ممارسة النشاط أو تغييره.
١٣. الالتزام بكافة العقود المبرمة مع الجهات الحكومية أو الأهلية أو الأفراد وعدم الإخلال بها وتحملي كامل المسؤولية الشرعية والقانونية والمالية أمام الدفاع المدني والجهات الحكومية الأخرى في حال الإخلال بذلك.

٤. مراجعة الدفاع المدني كل سنة لتجديده بياناتها.
٥. عدم ممارسة أي من أنشطة السلامة أو المساعد غير المرخص لنا بمزاولته إلا بعدأخذ موافقة الدفاع المدني عليه ونتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
٦. عدم ممارسة العمل في غير المحافظة التي تم الترخيص لنا بمزاولته النشاط فيها، ونتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
٧. التقيد بكافة اللوائح والأنظمة والتعليمات الصادرة والمعتمدة من الدفاع المدني.
٨. الالتزام بكافة اللوائح والتنظيمات والتعليمات المعمول بها بالمملكة وتحمّل مسؤولية مخالفتها.
٩. الالتزام بكافة الشروط والمتطلبات المذكورة أعلاه وفي حالة الإخلال بأي منها فإننا نتحمل كل ما يترتب على ذلك من النواحي الشرعية والقانونية أو الخسائر المادية أو البشرية وما يتم مصدراته أو إتلافه من معدات ومواد مخالفة أو غير مطابقة، ويحق للدفاع المدني تطبيق العقوبة التي يراها مناسبة أو إيقاف النشاط أو إلغائه دون الرجوع إلينا.

إسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:
التوقيع :
التاريخ :

صادقة الغرفة التجارية

الختم

نشاط

تركيب وصيانة أجهزة ومعدات الإنذار من

الحريق

أولاً : متطلبات الترخيص لنشاط تركيب وصيانة أجهزة ومعدات الإنذار من الحريق

١. تقديم الطلب لإدارة الدفاع المدني في المحافظة المراد مزاولة النشاط بها.
٢. توقيع التعهد الخاص بالنشاط على مطبوعات الشركة أو المؤسسة وختمه والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٣. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة/ المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٤. إرفاق تعهد بعدم وجود فرع آخر لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد في أي محافظة أو منطقة بالمملكة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٥. في حال وجود فرع سابق لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد يتم إرفاق التالي:
 - تقرير من إدارة الدفاع المدني بالمحافظة التي يمارس بها النشاط عن وضع الفرع وأنه مستوفٍ لكافية المتطلبات للأنشطة التي يمارسها.
 - بيان بكامل العمالة الفنية حسب الأنشطة الممنوحة له + صور الاقامات واضحة ومجددة.
 - تعهد بعدم وجود شكاوى أو قضايا لأي جهة سواء حكومية أو أهلية أو أفراد والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٦. عدم التقدم بأكثر من طلب حتى يتم استكمال إجراءات الطلب الأول وإحضار العمالة وبدء العمل.
٧. تعبئة استمار طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
٨. صورة واضحة لعقد التأسيس للشركات.
٩. صورة واضحة للهوية الوطنية أو الاقامة للمستثمر الاجنبي ساري المفعول لصاحب المؤسسة أو رئيس مجلس الإدارة للشركة.
١٠. كروكي للمكتب مصادق عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١١. صورة جوية للمكتب.
١٢. تقرير بمواصفات المكتب لاشتراطات السلامة حسب ما نصت عليه لوائح الدفاع المدني والمصادقة عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١٣. صورة واضحة لعقد الإيجار للمكتب.
١٤. كتابة أرقام الهواتف الخاصة بطالب النشاط.
١٥. صورة واضحة للسجل التجاري ساري المفعول.
١٦. صورة واضحة لترخيص هيئة الاستثمار (للمستثمر الاجنبي) ساري المفعول.
١٧. تقديم نسختين واضحتين لكافة المستندات مغلفة بالسلوك الحلزوني .
١٨. إرفاق قرص الكتروني CD يحتوي على كافة المستندات المطلوبة.

ثانياً : نموذج تعهد تركيب وصيانة أجهزة ومعدات الإنذار من الحرائق

نتعهد نحن شركة / مؤسسة بالالتزام بالشروط والمتطلبات التالية:

١. لا يتم تسجيل الشركة / المؤسسة رسمياً لدى الدفاع المدني إلا بعد إحضار صورة مصدقة من السجل التجاري مضان إلى النشاط ويعتبر التسجيل موافقة على بدء النشاط.
٢. أن تكون الأجهزة التي يتم تأمينها من قبلنا مطابقة للمواصفات السعودية أو المواصفات الدولية المعتمدة (وإرفاق ما يثبت ذلك) .
٣. الالتزام بتعليمات وشروط التركيب والصيانة التي تحددها جهة الصناع.
٤. عدم التعاقد على تركيب و/أو صيانة أي أجهزة أو معدات إنذار من الحرائق غير مطابقة للمواصفات والمقياس السعودية والدولية المعتمدة وتحملي المسؤولية القانونية عند الإخلال بذلك.
٥. استخدام قطع الغيار والمواد الأصلية فقط والخاصة بالجهاز أو المعدة موضع الصيانة .
٦. توفير العمالة الفنية المؤهلة من الجهات المعترف بها من الدفاع المدني بما لا يقل عن الموضح بالجدول، وفي مدة لا تزيد عن ثمانية أشهر من تاريخ منح خطاب التأييد الموجه لوزارة العمل:

العدد	التخصص
١	مهندس كهربائي
٢	فني كهرباء
١	فني إلكترونيات
٣	عمالة
٧	الإجمالي

٧. عدم ممارسة النشاط إلا بعد إحضار العمالة الفنية وتزويدكم بصورة الشهادات المطلوبة للمهندسين والفنين وصور الإقامات.
٨. إحضار ضمان للجهاز أو المعدة التي يتم تركيبها يكون صادر من الشركة المصنعة أو الوكيل المعتمد على أن تتحمل كامل مسؤولية الضمان.
٩. نتعهد بعدم تأمين أو تركيب الكواشف الأيونية (المشعة) وتحملي مسؤولية عدم التقيد بذلك.
١٠. إشعار الدفاع المدني بالمنشآت التي تم إبرام عقود صيانة و / أو تركيب معها.
١١. إشعار الدفاع المدني بالمنشآة التي تم انتهاء عقد الصيانة لها ولم يتم التجديد وتحملي مسؤولية مخالفتها ذلك.
١٢. إشعار الدفاع المدني في حال الانتقال إلى موقع جديد.
١٣. إشعار الدفاع المدني عند إلغاء النشاط أو التوقف عن ممارسة النشاط أو تغييره.
١٤. الالتزام بكافة العقود المبرمة مع الجهات الحكومية أو الخاصة أو الأفراد وعدم الإخلال بها وتحملي كامل المسؤولية الشرعية والقانونية والمالية أمام الدفاع المدني والجهات الحكومية الأخرى في حال الإخلال بذلك.
١٥. مراجعة الدفاع المدني كل سنة لتجديد بياناتها.

- ١٦ . عدم ممارسة أي من أنشطة السلامة أو المصاعد غير المرخص لنا بمزاولته إلا بعدأخذ موافقة الدفاع المدني عليها ونتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
- ١٧ . عدم ممارسة العمل في غير المحافظة التي تم الترخيص لنا بمزاولته النشاط فيها ، ونتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
- ١٨ . التقيد بكافة اللوائح والأنظمة والتعليمات الصادرة والمعتمدة من الدفاع المدني.
- ١٩ . الالتزام بكافة اللوائح والتنظيمات والتعليمات المعمول بها بالمملكة وتحمّل مسؤولية مخالفتها.
- ٢٠ . الالتزام بكافة الشروط والمتطلبات المذكورة أعلاه وفي حالة الإخلال بأي منها فإننا نتحمل كل ما يتربّ على ذلك من النواحي الشرعية والقانونية أو الخسائر المادية أو البشرية وما يتم مصدراته أو إتلافه من معدات ومواد مخالفة أو غير مطابقة ، ويحق للدفاع المدني تطبيق العقوبة التي يراها مناسبة أو إيقاف النشاط أو الغائه دون الرجوع إلينا.

اسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:
التوقيع :
التاريخ :

صادقة الغرفة التجارية

الختام

نشاط

صيانة وتعبئة مطفيات الحريق

أولاً : متطلبات الترخيص لنشاط تعبئة وصيانة مطفيات الحريق

١. تقديم الطلب لإدارة الدفاع المدني في المحافظة المراد مزاولة النشاط بها.
٢. توقيع التعهد الخاص بالنشاط على مطبوعات الشركة أو المؤسسة وختمه والمصادقة عليه من الغرفة التجارية . (يرفع هذا النشاط مستقل عن بقية أنشطة التركيب والصيانة).
٣. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة/ المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٤. إرفاق تعهد بعدم وجود فرع آخر لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد في أي محافظة أو منطقة بالململكة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٥. في حال وجود فرع / أو فروع سابقه لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد يتم إرفاق التالي:
 - تقرير من إدارة الدفاع المدني بالمحافظة التي يمارس بها النشاط عن وضع الفرع وأنه مستوفى لكافة المتطلبات للأنشطة التي يمارسها.
 - بيان بكامل العمالة الفنية حسب الأنشطة المنوحة له + صور الاقامات واضحة ومجددة.
 - تعهد بعدم وجود شكاوى أو قضايا لأي جهة سواء حكومية أو أهلية أو أفراد والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٦. عدم التقدم بأكثر من طلب حتى يتم استكمال إجراءات الطلب الأول وإحضار العمالة وبدء العمل.
٧. تعبئة استماراة طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
٨. صورة واضحة لعقد التأسيس للشركات.
٩. صورة واضحة للهوية الوطنية أو الإقامة للمستثمر الأجنبي ساري المفعول لصاحب المؤسسة أو رئيس مجلس الإدارة للشركة.
١٠. كروكي للورشة مصادق عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١١. صورة جوية للورشة.
١٢. تقرير بمطابقة الورشة لاشتراطات السلامة حسب ما نصت عليه لوائح الدفاع المدني والمصادقة عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١٣. صورة واضحة لعقد الإيجار للورشة.
١٤. كتابة أرقام الهواتف الخاصة بطالب النشاط.
١٥. صورة واضحة للسجل التجاري ساري المفعول.
١٦. صورة واضحة لترخيص هيئة الاستثمار (للمستثمر الاجنبي) ساري المفعول (مضاف به النشاط).
١٧. تقديم نسختين واضحتين لكافة المستندات مغلفة بالسلك الحلزوني.
١٨. إرفاق قرص الكتروني CD يحتوي على كافة المستندات المطلوبة.

ثانياً : نموذج تعهد نشاط تعبئة وصيانة طفایات الحریق

نتعهد نحن شركة/مؤسسة بالالتزام بالشروط والمتطلبات التالية:

١. لا يتم تسجيل الشركة / المؤسسة رسمياً لدى الدفاع المدني إلا بعد إحضار صوره مصدقة من السجل التجاري مضاد إلى النشاط ويعتبر التسجيل موافقة على بدء النشاط.
٢. أن تكون الأجهزة التي يتم تأمينها واستخدامها في تعبئة الطفایات مطابقة للمواصفات السعودية أو المواصفات الدولية المعتمدة (وإرفاق ما يثبت ذلك).
٣. توفير العمالة الفنية المؤهلة المطلوبة، وفي مدة لا تزيد عن ثمانية أشهر من تاريخ منحنا خطاب التأييد

الموجه لوزارة العمل:

العدد	المهنة
٣	في تعبئة طفایات حریق
٢	عمالة
٥	الإجمالي

٤. عدم ممارسة النشاط إلا بعد إحضار العمالة الفنية وتزويدهم بصورة الشهادات المطلوبة للفنيين وكذلك صور الإقامات.
٥. استخدام مواد إطفاء جديدة وحديثة الصنع وأن يكون تخزينها في أماكن مناسبة ومطابقة للمواصفات القياسية السعودية وأو الدولية المعتمدة وتعليمات الدفاع المدني وإرفاق ما يثبت ذلك.
٦. أن تكون الورشة مناسبة ومهيئة للتعبئة وفي الأماكن المرخصة من الجهات ذات العلاقة.
٧. وضع ملصق على كل طفایة يبين المعلومات الخاصة عن تلك المادة ومدى صلاحيتها وتاريخ انتهاءها.
٨. الالتزام بالمعايير الصحيحة للتعبئة التي تضمن فعالية الطفایة عند استخدامها.
٩. إصدار ضمان لكل طفایة يضمن صلاحية وفعالية تلك الطفایة.
١٠. إشعار الدفاع المدني في حال الانتقال إلى موقع جديد.
١١. إشعار الدفاع المدني عند إلغاء النشاط أو التوقف عن ممارسة النشاط أو تغييره.
١٢. مراجعة الدفاع المدني كل سنة لتجديده بياناتها.
١٣. عدم ممارسة أي من أنشطة السلامة أو المساعد غير المرخص لنا بمزاولته إلا بعدأخذ موافقة الدفاع المدني عليها ونتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
١٤. عدم ممارسة العمل في غير المحافظة التي تم الترخيص لنا بمزاولة النشاط فيها، ونتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
١٥. الالتزام بكافة العقود المبرمة مع الجهات الحكومية أو الخاصة أو الأفراد وعدم الإخلال بها وتحمل كامل المسؤولية الشرعية والقانونية والمالية أمام الدفاع المدني والجهات الحكومية الأخرى في حال الإخلال بذلك.

١٦. التقيد بكافة اللوائح والأنظمة والتعليمات الصادرة والمعتمدة من الدفاع المدني.
١٧. الالتزام بكافة اللوائح والتنظيمات والتعليمات المعمول بها بالملكة ونتحمل مسؤولية مخالفتها.
١٨. الالتزام بكافة الشروط والمتطلبات المذكورة أعلاه وفي حالة الإخلال بأي منها فإننا نتحمل كل ما يترتب على ذلك من التواحي الشرعية والقانونية أو الخسائر المادية أو البشرية وما يتم مصدرته أو إتلافه من معدات ومواد مخالفة أو غير مطابقة، ويحق للدفاع المدني تطبيق العقوبة التي يرها مناسبة أو إيقاف النشاط أو إلغائه دون الرجوع إلينا.

إسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:

التوقيع :

التاريخ :

صادقة الغرفة التجارية

الختم

نشاط

استيراد وبيع المصاعد

أولاً : متطلبات نشاط استيراد وبيع المصاعد

١. تقديم الطلب لإدارة الدفاع المدني في المحافظة المراد مزاولة النشاط بها.
٢. توقيع التعهد الخاص بالنشاط على مطبوعات الشركة أو المؤسسة وختمه والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٣. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة / المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٤. إرفاق مواصفات المصاعد التي سيتم استيرادها ومصادقة الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة عليها.
٥. إرفاق تعهد بعدم وجود فرع آخر لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد في أي محافظة أو منطقة بالمملكة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٦. في حال وجود فرع / أو فروع سابقه لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد يتم إرفاق التالي:
 - تقرير من إدارة الدفاع المدني بالمحافظة التي يمارس بها النشاط عن وضع الفرع وأنه مستوفٍ لكافية المتطلبات للأنشطة التي يمارسها.
 - بيان بكمال العمالة الفنية حسب الأنشطة المنوحة له + صور الاقامات واضحة ومجددة.
 - تعهد بعدم وجود شكاوى أو قضايا لأي جهة سواء حكومية أو أهلية أو أفراد والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٧. عدم التقدم بأكثر من طلب حتى يتم استكمال إجراءات الطلب الأول وإحضار العمالة وبدء العمل.
٨. تعبئة استمارة طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
٩. صورة واضحة لعقد التأسيس للشركات.
١٠. صورة واضحة للهوية الوطنية لصاحب المؤسسة أو رئيس مجلس الإدارة للشركة.
١١. صورة واضحة لعقد الإيجار (للمكتب + المستودع).
١٢. صورة جوية (للمكتب + المستودع).
١٣. تقرير بمطابقة (للمكتب + المستودع) لاشتراطات السلامة حسب ما نصت عليه لوائح الدفاع المدني والمصادقة عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١٤. كروكي (للمكتب + المستودع) مصادق عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١٥. كتابة أرقام الهواتف الخاصة بطالب النشاط.
١٦. صورة واضحة للسجل التجاري ساري المفعول.
١٧. تقديم نسختين واضحتين لكافة المستندات مغلفة بالسلك الحلواني.
١٨. إرفاق قرص الكتروني CD يحتوي على كافة المستندات المطلوبة.

ثانياً: نموذج تعهد استيراد وبيع المصاعد

- نتعهد نحن شركة /مؤسسة بالالتزام بالشروط والمتطلبات التالية:
١. لا يتم تسجيل الشركة / المؤسسة رسمياً لدى الدفاع المدني إلا بعد إحضار صوره مصدقة من السجل التجاري مضان إلى النشاط ويعتبر التسجيل موافقة على بدء النشاط.
 ٢. إرفاق ما يثبت مطابقة المصاعد للمواصفات القياسية السعودية عند الاستيراد أو البيع أو أي معدات أو تجهيزات تتعلق بها سواء لجهات حكومية أو أهلية أو أفراد وذلك قبل شحنها من جهة التصدير إلى موانئ المملكة على أن يكون هذا الإجراء لكل شحنه على حده وان تكون المصاعد ومعداتها ببوليصة مستقلة عن أي معدات أخرى (والمصادقة عليها من هيئة المواصفات والمقاييس وجودة السعودية قبل دخولها للمملكة) وتحمل مسؤولية الأخلاقي بذلك.
 ٣. إرفاق ما يثبت موافقة وزارة التجارة والصناعة في ما يخص المصنع محلياً (سواء كان جهاز أو معدة) وتحمل مسؤولية الأخلاقي بذلك.
 ٤. توفير قطع الغيار الأصلية لكافحة أجزاء المصاعد المستوردة لمدة لا تقل عن (١٠) سنوات مع توفيرها في جميع محلات البيع للشركة / المؤسسة أو وكلائهم وموزعيهم.
 ٥. إصدار ضمان لكل مصعد وان يكون الضمان صادر من الشركة المصنعة والوكيل المعتمد وأن لا تقل مدة الضمان عن (٥) خمس سنوات للمحرك وسنن واحدة لبقية مكونات المصعد الأخرى على أن تتحمل كامل مسؤولية الضمان.
 ٦. التخزين في مستودعات ملائمة ومناسبة لكافحة قطع المصاعد.
 ٧. إشعار الدفاع المدني في حال الانتقال إلى موقع جديد.
 ٨. إشعار الدفاع المدني عند إلغاء النشاط أو التوقف عن ممارسة النشاط أو تغييره.
 ٩. مراجعة الدفاع المدني كل سنة لتجديد بياناتها.
 ١٠. وضع قاعدة بيانات لكافحة الأجهزة والمعدات التي يتم استيرادها أو بيعها من قبلنا، وإعطاء الدفاع المدني صلاحية الاطلاع عليها.
 ١١. عدم ممارسة أي من أنشطة السلامة أو المصاعد غير المرخص لنا بمزاولته إلا بعدأخذ موافقة الدفاع المدني عليه وتحملي مسؤولية مخالفته ذلك.
 ١٢. عدم ممارسة العمل في غير المحافظة التي تم استخراج سجل بها وتحملي مسؤولية مخالفته ذلك.
 ١٣. الالتزام بكافة العقود المبرمة مع الجهات الحكومية أو الخاصة أو الأفراد وعدم الإخلال بها وتحملي كامل المسؤولية الشرعية والقانونية والمالية أمام الجهات الحكومية ذات العلاقة في حال الإخلال بذلك.
 ١٤. التقيد بكافة اللوائح والأنظمة والتعليمات الصادرة والمعتمدة من الدفاع المدني.
 ١٥. الالتزام بالمواصفات القياسية السعودية الصادرة من هيئة السعودية للمواصفات والمقاييس وجودة الصادرة والمعتمدة في مجال المصاعد.

١٦. الإلتزام بكافة اللوائح والتنظيمات والتعليمات المعمول بها بالمملكة ونتحمل مسؤولية مخالفتها.
١٧. الإلتزام بكافة الشروط والمتطلبات المذكورة أعلاه وفي حالة الإخلال بأي منها فإننا نتحمل كل ما يترتب على ذلك من النواحي الشرعية والقانونية أو الخسائر المادية أو البشرية وما يتم مصدرته أو إتلافه من معدات ومواد مخالفة أو غير مطابقة ، ويحق للدفاع المدني تطبيق العقوبة التي يراها مناسبة أو إيقاف النشاط أو إلغائه دون الرجوع إلينا.

إسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة :

التوقيع :

التاريخ :

مصادقة الغرفة التجارية

الختم

نشاط

صيانة المصاعد

أولاً : متطلبات الترخيص لنشاط صيانة المصاعد

١. تقديم الطلب لإدارة الدفاع المدني في المحافظة المراد مزاولة النشاط بها.
٢. طباعة التعهد الخاص بالنشاط على مطبوعات الشركة أو المؤسسة وختمه والمصادقة عليه من الغرفة التجارية. (يرفع هذا النشاط مستقل عن بقية أنشطة التركيب والصيانة).
٣. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة/ المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٤. إرفاق تعهد بعدم وجود فرع آخر لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد في أي محافظة أو منطقة بالمملكة والمصادقة عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٥. في حال وجود فرع / أو فروع سابقه لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد يتم إرفاق التالي:
 - تقرير من إدارة الدفاع المدني بالمحافظة التي يمارس بها النشاط عن وضع الفرع وأنه مستوى في لكافحة المتطلبات للأنشطة التي يمارسها.
 - بيان بكامل العمالة الفنية حسب الأنشطة المنوحة له + صور الاقامات واضحة ومجددة.
 - تعهد بعدم وجود شكاوى أو قضايا لأي جهة سواء حكومية أو أهلية أو أفراد والمصادقة عليه من الغرفة التجارية.
٦. عدم التقدم بأكثر من طلب حتى يتم استكمال إجراءات الطلب الأول وإحضار العمالة وبدء العمل.
٧. تعبئة استمارة طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
٨. صورة عقد التأسيس للشركات.
٩. صورة واضحة للهوية الوطنية أو الاقامة للمستثمر الاجنبي ساري المفعول لصاحب المؤسسة أو رئيس مجلس الإدارة للشركة.
١٠. صورة واضحة لعقد الإيجار للمكتب.
١١. كروكي للمكتب مصادق عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١٢. صورة جوية للمكتب.
١٣. تقرير بمطابقة المكتب لاشتراطات السلامة حسب ما نصت عليه لوائح الدفاع المدني والمصادقة عليه من شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١٤. كتابة أرقام الهواتف الخاصة بطالب النشاط.
١٥. صورة واضحة للسجل التجاري ساري المفعول.
١٦. صورة واضحة لترخيص هيئة الاستثمار (للمستثمر الاجنبي) ساري المفعول (مضاف به نشاط صيانة المصاعد).
١٧. تقديم كافة المستندات بعد تغليفها بسلك حلزوني ومن نسختين واضحتين.
١٨. إرفاق قرص الكتروني (CD) يحتوي على كافة المستندات المطلوبة.

ثانياً: نموذج تعهد صيانة الماء

نتعهد نحن شركة / مؤسسة الالتزام بالشروط والمتطلبات التالية:

١. لا يتم تسجيل الشركة / المؤسسة رسمياً لدى الدفاع المدني إلا بعد إحضار صورة مصدقة من السجل التجاري مضاف إليه النشاط ويعتبر التسجيل موافقة على بدء النشاط.
٢. عدم التعاقد على صيانة أي ماء غير مطابق للمواصفات والمقاييس السعودية ونتحمل المسؤولية الشرعية والقانونية عند الإخلال بذلك.
٣. الالتزام بتعليمات وشروط الصيانة طبقاً للمواصفات القياسية السعودية الصادرة في هذا المجال والدولية المعتمدة بالإضافة إلى التعليمات التي تحددها الجهة الصانعة أو ما يستجد مستقبلاً من تعليمات لهذا النشاط من الجهات ذات العلاقة.
٤. استخدام قطع الغيار الأصلية والخاصة للمعدة موضع الصيانة وعدم اللجوء إلى طرق بديلة غير موصى بها من الجهة الصانعة لحل أي مشكلة ونتحمل مسؤولية ذلك.
٥. توفير العمالة الفنية المؤهلة من الجهات المعترف بها من الدفاع المدني بما لا يقل عن الموضع بالجدول، وفي مدة لا تزيد عن ثمانية أشهر من تاريخ منح خطاب التأييد الموجه لوزارة العمل:

العدد	المهنة
١	مهندس كهربائي
٢	فني كهرباء
٢	فني ميكانيكا
٢	فني ماء
٣	عمالة
١٠	الاجمالي

٦. عدم ممارسة النشاط إلا بعد إحضار العمالة الفنية وتزويد إدارة الدفاع المدني بصور الشهادات للمهندسين والفنين وصور الإقامات.
٧. وضع ملصق على الماء من الداخل والخارج بأرقام الهاتف الخاصة بنا للاتصال بها وقت الحاجة وعند حدوث أي طارئ.
٨. إشعار الدفاع المدني بالمنشآت التي تم إبرام عقود صيانة ماء لها مسبقاً.
٩. إشعار الدفاع المدني بالمنشآت التي تم انتهاء عقد الصيانة لها ولم يتم التجديد ونتحمل مسؤولية مخالفتها.
١٠. الالتزام بتحديد مناوبي على مدار الساعة وفقاً لعدد عقود الصيانة الملزمه بها (المبرمة) مع تزويد الدفاع المدني بنسخة من جدول المناوبات لفني الصيانة وأرقام الهاتف للاتصال بهم عند الضرورة على مدار الساعة ونتحمل مسؤولية عدم الاستجابة.
١١. إصلاح الماء في حالة أعطالها خلال (٦) ساعات من وقت البلاغ مع ضمان عدم استخدامه حتى يتم إصلاحه مع تحمل مسؤولية مخالفته.

- ١٢ . في حالة عدم صيانة المصدع أو ملاحظة خلل فيه أو تعذر الصيانة لأي سبب يوضع المصدع خارج الخدمة وإبلاغ الدفاع المدني بالموقع.
- ١٣ . إشعار الدفاع المدني في حال الانتقال إلى موقع جديد.
- ١٤ . إشعار الدفاع المدني عند إلغاء النشاط أو التوقف عن ممارسة النشاط أو تغييره.
- ١٥ . عدم ممارسة أي من أنشطة السلامة أو المصاعد غير المرخص لنا بمزاولته إلا بعدأخذ موافقة الدفاع المدني عليه وتحمّل مسؤولية مخالفته ذلك.
- ١٦ . عدم ممارسة العمل في غير المحافظة التي تم الترخيص لنا بمزاولة النشاط فيها ، وتحمّل مسؤولية مخالفته ذلك.
- ١٧ . مراجعة الدفاع المدني كل سنة لتجديده بياناتنا لديهم.
- ١٨ . الالتزام بكافة العقود المبرمة مع الجهات الحكومية أو الخاصة أو الأفراد وعدم الإخلال بها وتحمّل كامل المسؤولية الشرعية والقانونية والمالية أمام الجهات الحكومية ذات العلاقة في حال الإخلال بذلك.
- ١٩ . التقييد بكافة اللوائح والأنظمة والتعليمات الصادرة من الدفاع المدني.
- ٢٠ . الالتزام بكافة اللوائح والتنظيمات والتعليمات المعمول بها بالمملكة وتحمّل مسؤولية مخالفتها.
- ٢١ . الالتزام بكافة الشروط والمتطلبات المذكورة أعلاه وفي حالة الإخلال بأي منها فإننا نتحمل كل ما يتربّ على ذلك من النواحي الشرعية والقانونية أو الخسائر المادية أو البشرية وما يتم مصدراته أو إتلافه من معدات ومواد مخالفة أو غير مطابقة ، ويحق للدفاع المدني تطبيق العقوبة التي يراها مناسبة أو إيقاف النشاط أو إلغائه دون الرجوع إلينا.

إسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:

التوقيع :

التاريخ :

صادقة الفرفة التجارية

الختام

نشاط

تركيب وصيانة المصاعد

أولاً : متطلبات الترخيص لنشاط تركيب وصيانة المصاعد

١. لا يمارس هذا النشاط إلا من سبق له مزاولة نشاط صيانة المصاعد.
٢. تقديم الطلب لإدارة الدفاع المدني في المحافظة المراد مزاولة النشاط بها.
٣. توقيع التعهد الخاص بالنشاط على مطبوعات الشركة أو المؤسسة وختمه والمصادقة عليه من الغرفة التجارية. (يرفع هذا النشاط مستقل عن بقية أنشطة التركيب والصيانة).
٤. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة / المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٥. في حال وجود فرع / أو فروع سابقه لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد يتم إرفاق التالي:
 - تقرير من إدارة الدفاع المدني بالمحافظة التي يمارس بها النشاط عن وضع الفرع وأنه مستوفي لكافة المتطلبات للأنشطة التي يمارسها.
 - بيان بكامل العمالة الفنية حسب الأنشطة المنوحة له + صور الاقامات واضحة ومجددة.
 - تعهد بعدم وجود شكاوى أو قضايا لأي جهة سواء حكومية أو أهلية أو أفراد والمصادقة عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٦. عدم التقدم بأكثر من طلب حتى يتم استكمال إجراءات الطلب الأول وإحضار العمالة وبدء العمل.
٧. تعبئة استمارة طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
٨. صورة واضحة لعقد التأسيس للشركات.
٩. صورة واضحة للهوية الوطنية أو الاقامة للمستثمر الاجنبي سارية المفعول لصاحب المؤسسة أو رئيس مجلس الإدارة للشركة.
١٠. صورة واضحة لعقد الإيجار للمكتب.
١١. كروكي للمكتب مصادق عليه من قبل شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١٢. صورة جوية للمكتب.
١٣. تقرير بموافقة المكتب لاشتراطات السلامة حسب ما نصت عليه لوائح الدفاع المدني والمصادقة عليه من شعبة السلامة بإدارة الدفاع المدني بالمحافظة.
١٤. كتابة أرقام الهواتف الخاصة بطالب النشاط.
١٥. صورة واضحة للسجل التجاري ساري المفعول.
١٦. صورة واضحة لترخيص هيئة الاستثمار (للمستثمر الاجنبي) ساري المفعول (مضاف به نشاط تركيب وصيانة المصاعد).
١٧. إرفاق كافة المستندات في ملف حلزوني (مجلد) ومن نسختين واضحتين.
١٨. إرفاق قرص الكتروني CD يحتوي على كافة المستندات المطلوبة.

ثانياً : نموذج تعهد تركيب وصيانة المصاعد

- نتعهد نحن شركة /مؤسسة بالالتزام بالشروط والمتطلبات التالية:
١. لا يتم تسجيل الشركة /المؤسسة رسمياً لدى الدفاع المدني إلا بعد إحضار صوره مصدقة من السجل التجاري مضاف إليه النشاط ويعتبر التسجيل موافقة على بدء النشاط.
 ٢. إرفاق ما يثبت مطابقة المصاعد للمواصفات القياسية السعودية عند التركيب أو الصيانة أو أي معدات أو تجهيزات تتعلق بها سواء لجهات حكومية أو أهلية أو أفراد.
 ٣. إرفاق ما يثبت موافقة وزارة التجارة والصناعة في ما يخص المصنع محلياً ، ويمكن الاستعانة بـالمواصفات القياسية الدولية المعتمدة في حال عدم وجود مواصفة قياسية سعودية وتحمل مسؤولية مخالفة ذلك.
 ٤. الالتزام بتعليمات وشروط التركيب والصيانة طبقاً للمواصفات القياسية السعودية الصادرة في هذا المجال أو الدولية المعتمدة بالإضافة إلى التعليمات التي تحدها الجهة الصانعة أو ما يستجد مستقبلاً من تعليمات لهذا النشاط من الجهات ذات العلاقة.
 ٥. إصدار ضمان لكل مصعد وان يكون الضمان صادر من الشركة المصنعة والوكيل المعتمد وأن لا تقل مدة الضمان عن (٥) خمس سنوات للمحرك وسنن واحده لباقي مكونات المصعد الأخرى على أن نتحمل كامل مسؤولية الضمان.
 ٦. استخدام قطع الغيار الأصلية والخاصة للمعدة موضع الصيانة وعدم اللجوء إلى طرق بديلة غير موصى بها من الجهة الصانعة لحل أي مشكلة.
 ٧. وضع ملصق على المصعد من الداخل والخارج بأرقام الهواتف الخاصة بنا للاتصال بها وقت الحاجة وعند حدوث أي طارئ (في حال القيام بالتركيب /أو الصيانة).
 ٨. وضع قاعدة بيانات لكافة الأعمال والمشاريع التي يتم تنفيذها بالإضافة إلى كافة المواد والأجهزة والمعدات التي يتم استيرادها أو بيعها من قبلنا ، ومنح الدفاع المدني صلاحية الإطلاع عليها.
 ٩. عدم ممارسة النشاط إلا بعد إحضار العمالة الفنية وتزويديكم بصورة الشهادات المطلوبة للمهندسين والفنين وكذلك صور الإقامات.
 ١٠. توفير العمالة الفنية المؤهلة بما لا يقل عن الموضح بالجدول ، وفي مدة لا تزيد عن ثمانية أشهر من تاريخ منح خطاب التأييد الموجه لوزارة العمل :

العدد	المهنة
١	مهندس كهربائي
١	مهندس ميكانيكي
٢	فني كهربائي
٢	فني ميكانيكي
٢	فني الكترونيات
٤	عمالة
١٢	المجموع

١١. إشعار الدفاع المدني بالمنشآت التي تم إبرام عقود تركيب و/أو صيانة لمساعدتها.
١٢. إشعار الدفاع المدني بالمنشأة التي تم انتهاء عقد الصيانة لها ولم يتم التجديد ونتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
١٣. الالتزام بتحديد مناوبين على مدار الساعة وفقاً لعدد عقود الصيانة الملزمه بها (المبرمة) مع تزويد الدفاع المدني بنسخة من جدول المناوبات لفنيي الصيانة وأرقام الهواتف للاتصال بهم عند الضرورة على مدار الساعة ونتحمل مسؤولية عدم الاستجابة.
١٤. إصلاح المساعد في حالة أعطالها خلال ٦ ساعات من وقت البلاغ مع ضمان عدم استخدامه حتى يتم إصلاحه مع تحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
١٥. إشعار الدفاع المدني في حال الانتقال إلى موقع جديد.
١٦. إشعار الدفاع المدني عند إلغاء النشاط أو التوقف عن ممارسة النشاط أو تغييره.
١٧. نتعهد بمراجعة الدفاع المدني كل سنة لتجديده بياناتها.
١٨. عدم ممارسة أي من أنشطة السلامة أو المساعد غير المرخص لنا بمزاولته إلا بعدأخذ موافقة الدفاع المدني عليه ونتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
١٩. عدم ممارسة العمل في غير المحافظة التي تم الترخيص لنا بمزاولة النشاط فيها ، ونتحمل مسؤولية مخالفته ذلك.
٢٠. الالتزام بكافة العقود المبرمة مع الجهات الحكومية أو الخاصة أو الأفراد وعدم الإخلال بها وتحمل كامل المسؤولية الشرعية والقانونية والمالية أمام الجهات الحكومية ذات العلاقة في حال الإخلال بذلك.
٢١. التقيد بكافة اللوائح والأنظمة والتعليمات الصادرة والمعتمدة من الدفاع المدني.
٢٢. الالتزام بالمواصفات القياسية السعودية الصادرة من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس وجودة الصادرة والمعتمدة في مجال المساعد.
٢٣. الالتزام بكافة اللوائح والتنظيمات والتعليمات المعمول بها بالمملكة ونتحمل مسؤولية مخالفتها.
٢٤. الالتزام بكافة الشروط والمتطلبات المذكورة أعلاه وفي حالة الإخلال بأي منها فإننا نتحمل كل ما يترب على ذلك من النواحي الشرعية والقانونية أو الخسائر المادية أو البشرية وما يتم مصدرته أو إتلافه من معدات ومواد مخالفة أو غير مطابقة، ويحق للدفاع المدني تطبيق العقوبة التي يراها مناسبة أو إيقاف النشاط أو إلغائه دون الرجوع إلينا.

اسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:
التوقيع :
التاريخ :

متطلبات إضافة النشاط

١. التقديم عن طريق إدارة الدفاع المدني بالمحافظة الموجود بها الفرع.
٢. طباعة تعهدات الأنشطة المطلوبة على مطبوعات المؤسسة أو الشركة ومصادق عليها من الغرفة التجارية.
٣. إرفاق المتطلبات الخاصة بكل نشاط.
٤. إرفاق بيان بالعملة الفنية للأنشطة المنوحة من السابق إن وجد.
٥. إرفاق صورة سجل تجاري ساري المفعول.
٦. إرفاق كافة صور السجلات التجارية الأخرى لبقية الفروع (إن وجدت) موضح بها أنشطة السلامة أو المصاعد.
٧. إرفاق تقرير (مشهد) من إدارات الدفاع المدني التي توجد بها فروع توضح الوضع القائم لتلك الفروع قبل الرفع بطلب إضافة النشاط.
٨. أو إرفاق تعهد بعدم وجود فروع أخرى للمؤسسة أو الشركة في مجال السلامة والمصاعد والمصادقة عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٩. إرفاق بيان بالأعمال الحالية لدى المؤسسة أو الشركة.
١٠. إرفاق استماراة طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
١١. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة/ المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
١٢. تقديم نسختين واضحتين لكافية المستندات مغلفة بالسلك الحلزوني.
١٣. إرفاق قرص الكتروني CD يحتوي على كافة ما سبق .

$\sigma\wedge$

متطلبات طلب تأييد العمالة

١. التقديم عن طريق إدارة الدفاع المدني بالمحافظة الموجود بها الفرع.
٢. إرفاق صورة السجل التجاري ساري المفعول ومتضمن النشاط المطلوب.
٣. صورة واضحة للهوية الوطنية أو الإقامة للمستثمر الأجنبي سارية المفعول لصاحب المؤسسة أو رئيس مجلس الإدارة للشركة.
٤. صورة عقد التأسيس للشركات.
٥. بيان محدث من وزارة العمل بالعمالة الحالية على المؤسسة أو الشركة.
٦. صور إقامات العمالة الفنية لأي نشاط سابق في مجال السلامة والإطفاء.
٧. تعهد من المؤسسة أو الشركة بأنه لم يسبق منحهم خطاب تأييد من الدفاع المدني مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٨. في حال منحت المؤسسة أو الشركة تأييد عمالة سابق لأي نشاط من قبل الدفاع المدني فلا يتم الرفع لهم بتأييد لنشاط آخر حتى يتم استكمال العمالة الفنية مكتملة للنشاط السابق.
٩. لا يتم الرفع بطلب تأييد لأكثر من نشاط وحسب الأعداد الموضحة لكل نشاط.
١٠. إرفاق تقرير(مشهد) من إدارات الدفاع المدني التي توجد بها فروع توضح الوضع القائم لتلك الفروع وأن هذه الفروع مستوفيه لكافة المتطلبات والعمالة قبل الرفع بطلب التأييد.
١١. أو إرفاق تعهد بعدم وجود فروع أخرى للمؤسسة أو الشركة في مجال السلامة والمصاعد والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
١٢. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة/ المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
١٣. تقديم نسختين واضحتين لكافة المستندات مغلفة بالسلوك الحلزوني.
١٤. إرفاق قرص الكتروني CD يحتوي على كافة ما سبق.

متطلبات تجديد السجل التجاري

عند التقدم بطلب تجديد السجل التجاري يتم التالي:

١. التقديم عن طريق إدارة الدفاع المدني بالمحافظة الموجود بها الفرع.
٢. طباعة تعهدات الأنشطة الممنوحة له في السجل على مطبوعات المؤسسة أو الشركة ومصادقتها من الغرفة التجارية.
٣. إرفاق كافة متطلبات هذه الأنشطة.
٤. إرفاق بيان بالعملية الفنية مكتملة حسب الأنشطة الممنوحة للمؤسسة أو الشركة.
٥. إرفاق صورة السجل التجاري (المنتهي) موضح به النشاط.
٦. إرفاق كافة صور السجلات التجارية الأخرى لبقية الفروع (إن وجدت) وتحتوي على أنشطة سلامة أو مصاعد.
٧. أو إرفاق تعهد بعدم وجود فروع أخرى للمؤسسة أو الشركة في مجال السلامة وال المصاعد عليها من الغرفة التجارية (ملحق رقم ٢).
٨. إرفاق تقرير(مشهد) من إدارات الدفاع المدني التي توجد بها فروع توضح الوضع القائم لتلك الفروع قبل الرفع بطلب التجديد.
٩. إرفاق بيان بالأعمال التي قامت بها المؤسسة أو الشركة.
١٠. إرفاق استماراة طلب النشاط (ملحق رقم ١١) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
١١. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة/ المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم ٢).
١٢. تقديم نسختين واضحتين لكافة المستندات مغلفة بالسلك الحلزوني.
١٣. إرفاق قرص الكتروني (CD) يحتوي على كافة ما سبق.

متطلبات إلغاء النشاط

١. التقديم عن طريق إدارة الدفاع المدني بالمحافظة الموجود بها الفرع.
٢. إرفاق بيان بالعملة الفنية مكتملة حسب الأنشطة المنوحة للمؤسسة أو الشركة.
٣. إرفاق صورة السجل التجاري موضح به النشاط.
٤. إرفاق تقرير من إدارة الدفاع المدني بالمحافظة التي يراد إلغاء النشاط بها بعدم وجود أي ملاحظات.
٥. إرفاق كافة صور السجلات التجارية الأخرى لبقية الفروع (إن وجدت) موضح بها أنشطة السلامة أو المصاعد.
٦. إرفاق تقرير (مشهد) من إدارات الدفاع المدني التي توجد بها فروع توضح الوضع القائم لتلك الفروع قبل الرفع بطلب الإلغاء.
٧. أو إرفاق تعهد بعدم وجود فروع أخرى للمؤسسة أو الشركة في مجال السلامة والمصاعد والمصادقة عليها من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٨. إرفاق بيان بالأعمال التي قامت بها المؤسسة أو الشركة.
٩. إرفاق تعهد بعدم وجود أي مشاريع قائمة وغير منتهية (سواء صيانة أو تركيب أو توريد) لأي جهة سواء حكومية أو أهلية أو أفراد لدى المؤسسة أو الشركة وتحمل المسؤولية القانونية في حال ثبوت عكس ذلك والمصادقة عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
١٠. إرفاق استماراة طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
١١. إرفاق الهوية الوطنية أو الاقامة للمستثمر الاجنبي سارية المفعول وأرقام الهواتف.
١٢. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة/ المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
١٣. تقديم نسختين واضحتين لكافة المستندات مغلفة بالسلوك الحلزوني.
١٤. إرفاق قرص الكتروني (CD) يحتوي على كافة ما سبق.

متطلبات رفع الإيقاف

١. التقديم عن طريق إدارة الدفاع المدني بالمحافظة التي تم الإيقاف بناءً على طلبهم.
٢. إرفاق تقرير من الدفاع المدني بأنه تم تصحيح كافة الملاحظات التي تم رصدها على المؤسسة أو الشركة.
٣. إرفاق بيان بالعملاء الفنية مكتملة حسب الأنشطة المنوحة للمؤسسة أو الشركة.
٤. إرفاق صورة السجل التجاري موضح به النشاط.
٥. إرفاق كافة صور السجلات التجارية الأخرى لبقية الفروع (إن وجدت) موضح بها أنشطة السلامة أو المصاعد.
٦. إرفاق تقرير (مشهد) من إدارات الدفاع المدني التي توجد بها فروع توضح الوضع القائم لتلك الفروع قبل الرفع بطلب رفع الإيقاف.
٧. أو إرفاق تعهد بعدم وجود فروع أخرى للمؤسسة أو الشركة في مجال السلامة والمصاعد والمصادقة عليها من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
٨. إرفاق استماراة طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
٩. إرفاق تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات على الشركة/ المؤسسة مصادق عليه من الغرفة التجارية (ملحق رقم (٢)).
١٠. إرفاق صورة ترخيص هيئة الاستثمار (للمستثمر الأجنبي) ساري المفعول.
١١. صورة الهوية الوطنية للمالك أو الإقامة للمستثمر الأجنبي سارية المفعول.
١٢. إرفاق أرقام الهواتف للمؤسسة أو الشركة وكافة عناوينها.
١٣. تقديم نسختين واضحتين لكافية المستندات مغلفة بالسلوك الحلزوني.
٤. إرفاق قرص الكتروني (CD) يحتوي على كافة ما سبق.

متطلبات التنازل أو البيع للنشاط / الأنشطة

١. التقديم عن طريق إدارة الدفاع المدني بالمحافظة الموجود بها المؤسسة.
٢. إرفاق عقد التنازل / البيع مصادق عليه من الغرفة التجارية.
٣. إرفاق بيان بالعملة الفنية الحالية للأنشطة المراد بيعها أو التنازل عنها.
٤. إرفاق تقرير مفصل من إدارة الدفاع المدني عن وضع المؤسسة أو الشركة.
٥. إرفاق التعهادات الالازمة باسم المالك الجديد ومصادق عليها من الغرفة التجارية مع توفير كافة متطلبات هذه الأنشطة حسب ما ورد في الدليل الاجرائي.
٦. صورة الهوية الوطنية للطرفين مكثرة وواضحة (البائع والمشتري).
٧. إرفاق تعهد من المالك السابق ومصادق عليها من الغرفة التجارية يوضح فيه التالي:
 - عدم وجود قضايا أو شكاوى لدى المؤسسة أو الشركة مرفوعة لدى الجهات المختصة لأي جهة سواء حكومية أو أهلية أو أفراد (ملحق رقم (٢)).
 - عدم وجود مشاريع قيد التنفيذ وتحمل المسئولية في حال ثبوت عكس ذلك (ملحق رقم (٢)).
 - أن كافة الأعمال التي تم القيام بها تم صيانتها وتركيبها وتوريدتها بالطرق الصحيحة الموصى بها من قبل الجهة المصنعة وطبقاً للمواصفات القياسية السعودية أو الدولية وتعليمات الدفاع المدني (ملحق رقم (٢)).
 - عدم وجود فروع أخرى للمؤسسة أو الشركة في مجال السلامة والمساعدة ، وفي حال وجود فروع أخرى فيتم إرفاق تقرير(مشهد) من إدارات الدفاع المدني توضح الوضع القائم لتلك الفروع (ملحق رقم (٢)).
٨. إرفاق استماراة طلب النشاط (ملحق رقم(١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
٩. إرفاق بيان بالأعمال الحالية لدى المؤسسة أو الشركة.
١٠. إرفاق صورة السجل التجاري ساري المفعول.
١١. إرفاق كافة المستندات على قرص إلكتروني (CD).
١٢. إرفاق نسختين واضحتين لكافية المستندات مغلفة بالسلك الحلزوني.

متطلبات التحويل من مؤسسة الى شركة

١. التقديم عن طريق إدارة الدفاع المدني بالمحافظة مقر المؤسسة.
٢. إرفاق عقد التأسيس للشركة مصادق عليه من الغرفة التجارية.
٣. إرفاق تقرير مفصل عن وضع المؤسسة من إدارة الدفاع المدني.
٤. طباعة التعهادات على مطبوعات الشركة حسب الأنشطة الممنوحة لهم بالسجل التجاري ومصادق عليها من الغرفة التجارية ومستوفيه لكافية المتطلبات الواردة بالدليل الاجرائي للتريحص لممارسة الأنشطة المتعلقة بالوقاية والحماية من الحرائق.
٥. إرفاق صورة السجل التجاري ساري المفعول ومتضمناً أنشطة السلامة والمصاعد.
٦. إرفاق بيان بالعمالة الفنية مكتملة حسب الأنشطة الموضحة بالسجل التجاري.
٧. إرفاق استمارة طلب النشاط (ملحق رقم (١)) والمصادقة عليها من الغرفة التجارية.
٨. إرفاق تعهد مصادق عليه من الغرفة التجارية يوضح فيه التالي:
 - عدم وجود قضايا أو شكاوى ضد المؤسسة مرفوعة لدى الجهات المختصة لأي جهة سواء حكومية أو أهلية أو أفراد (ملحق رقم (٢)).
 - أن كافة الأعمال التي تم القيام بها تم صيانتها وتركيبها وتوريدتها بالطرق الصحيحة الموصى بها من قبل الجهة المصنعة وطبقاً للمواصفات القياسية السعودية أو الدولية وتعليمات الدفاع المدني (ملحق رقم (٢)).
 - عدم وجود فروع أخرى للمؤسسة أو الشركة في مجال السلامة والمصاعد ، وفي حال وجود فروع أخرى فيتم إرفاق تقرير(مشهد) من إدارات الدفاع المدني توضح الوضع القائم لتلك الفروع (ملحق رقم (٢)).
٩. إرفاق كافة المستندات على قرص إلكتروني (CD).
١٠. إرفاق نسختين واضحتين لكافة المستندات مغلفة بالسلك الحلزوني.

طلب تسويق منتج

في حال رغبة إحدى الشركات أو المؤسسات السماح بتسويقي أي منتج ذو علاقة بأعمال الدفاع المدني فيجب إتباع التالي:

١. التقديم عن طريق إدارة الدفاع المدني التي بها مقر الشركة أو المؤسسة (المركز الرئيسي).
٢. إذا كان المنتج مصنعاً خارج المملكة فيجب أن يكون مضافاً بالسجل التجاري للشركة أو المؤسسة نشاط استيراد أجهزة ومعدات ومواد السلامة والإطفاء.
٣. أن يكون المنتج مما يندرج ضمن الأجهزة والمعدات والمواد المتعلقة بأعمال الدفاع المدني.
٤. إحضار شهادات مطابقة من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس وجودة تبين مطابقة المنتج للمواصفات القياسية السعودية ومصلحة الارصاد وحماية البيئة للمنتجات التي لها علاقة بالبيئة.
٥. في حال عدم وجود مواصفة سعودية فيتم التالي:
 - إحضار شهادات تبين أن المنتج مطابق للمواصفات القياسية الدولية المعتمدة من مختبرات معتمدة (نسختين).
 - المصادقة على الشهادات من سفارة المملكة في البلد الصادرة منها الشهادة.
 - ترجمة الشهادات باللغة العربية ترجمة معتمدة (نسختين).
٦. إذا كان المنتج مصنعاً خارج المملكة فيجب إحضار شهادة قيد وكالة من وزارة التجارة والصناعة للمنتج.
٧. تعبئة النموذج الخاص بطلب السماح بتسويقي منتج (ملحق رقم (٣)).
٨. إرفاق قرص الكتروني (CD) يحتوي على كافة ما سبق.

ملاحق رقم (١)

$\forall \xi$

استماراة طلب نشاط

- ❖ يجب تعبئة **كافة** الحقوق ولن يقبل أي طلب بدون هذه الاستماراة.
- ❖ لا يتم التقدم بأي طلب إضافة حتى يتم استكمال **كافة** متطلبات النشاط السابق.
- ❖ **الأحكام العامة** (الواردة خلف هذه الاستماراة) جزء لا يتجزأ منها.

❖ نوع النشاط :

<input type="checkbox"/>	رفع الإيقاف	<input type="checkbox"/>	تنازل	<input type="checkbox"/>	جديد
<input type="checkbox"/>	تجديد	<input type="checkbox"/>	إلغاء	<input type="checkbox"/>	إضافة

❖ اسم النشاط :

<input type="checkbox"/>	نشاط استيراد وبيع أجهزة ومعدات السلامة .
<input type="checkbox"/>	نشاط صيانة وتعبئة طفایات الحریق .
<input type="checkbox"/>	نشاط تركیب وصیانة أجهزة ومعدات الإنذار من الحریق .
<input type="checkbox"/>	نشاط تركیب وصیانة المصاعد .

❖ معلومات عن المنشأة وصاحبها :

					اسم المالك للمؤسسة / أو رئيس مجلس الإدارة للشركة :
الجنسية	رقم الهوية	مصدرها	تاريخها		
<input type="text"/> رقم الجوال					البريد الإلكتروني
اسم المنشأة :		رقم السجل التجاري			تاريخ السجل التجاري
المنطقة	المحافظة	المدينة	الفاكس	الهاتف	العنوان
ص.ب	المدينه	الرمز البريدي	الفاكس	الهاتف	الموقع الإلكتروني
		<input type="text"/> الحي	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/> الشارع
			<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/> تاريخها
			<input type="text"/> رقم الجوال	<input type="text"/>	<input type="text"/> رقم السجل التجاري

تم علمي بما ينفي الجهل بما تضمنته التعهدات التي تم توقيعها والتزامي بكل بنودها وتحمل المسؤولية الشرعية والقانونية لدى **كافة** الجهات الحكومية والاعتبارية بالمملكة .

إسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:

التوقيع :

التاريخ :

صادقة الغرفة التجارية

الختم

أحكام عامة

سيتم اتخاذ الإجراءات النظامية التي نص عليها نظام ولوائح الدفاع المدني وما نصت عليه أنظمة ولوائح الجهات الحكومية الأخرى المعمول بها في المملكة العربية السعودية، في حال رصد أي مخالفة وخاصة المخالفات التالية:

١. مزاولة أي من الأنشطة الواردة في الدليل الإجرائي للترخيص لمارسة الأنشطة المتعلقة بالوقاية والحماية من الحريق والأعمال المرتبطة بها بدون إضافة ذلك النشاط إلى السجل التجاري للشركة أو المؤسسة.
٢. ممارسة النشاط بدون اكتمال العمالة الفنية المطلوبة للنشاط.
٣. ممارسة العمل خارج المحافظة المرخص للمؤسسة أو الشركة العمل بها.
٤. عدم التقييد بالبنود التي وردت في التعهادات التي تم توقيعها من قبل المؤسسة/ الشركة عند طلب الترخيص.
٥. عدم التقييد بالعقود المبرمة مع الجهات الحكومية أو الأهلية أو الأفراد.
٦. عدم تنفيذ الأعمال الخاصة بالتركيب وأ/أ الصيانة بالطرق الصحيحة الموصى بها من قبل الجهة المصنعة وطبقاً للمواصفات القياسية السعودية وتعليمات الدفاع المدني.
٧. استيراد أو بيع معدات أو أجهزة أو مواد غير مطابقة للمواصفات السعودية أو الدولية المعتمدة أو مخالفة لتعليمات الدفاع المدني.
٨. عدم تجديد بيانات الشركة أو المؤسسة لدى الدفاع المدني بشكل سنوي.
٩. تغيير الموقع أو العنوان بدون إشعار الدفاع المدني.
١٠. رصد أي ملاحظات أخرى من قبل ضباط السلامة على المؤسسة أو الشركة.

إسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:

التوقيع :

التاريخ :

مصادقة الغرفة التجارية

الختم

ملحق رقم (٢)

forall

تعهد بعدم وجود شكاوى أو مطالبات

نتعهد نحن شركة/ مؤسسة بموجب السجل التجاري رقم ()
وتاريخ () بأنه لا يوجد ضد الشركة/ المؤسسة أي شكاوى أو قضايا مرفوعة لدى الجهات
الرسمية الحكومية من أي جهة حكومية أو أهلية أو أفراد، كما نتعهد بأن كافة الأعمال التي تم
تنفيذها في مجال نشاط الشركة/ المؤسسة تم تنفيذها بالطرق الصحيحة الموصى بها من قبل الجهة
المصنعة وطبقاً للمواصفات القياسية السعودية أو الدولية وتعليمات الدفاع المدني، وفي حال ثبوت ما يخالف
ذلك فإننا نتحمل المسؤولية الشرعية والقانونية أمام أي جهة كانت، وللمديرية العامة للدفاع المدني الحق
في إيقاف أو إلغاء النشاط والأنشطة الأخرى المتعلقة بالوقاية والحماية من الحرائق والأعمال المرتبطة بها من
السجل التجاري للشركة/ المؤسسة دون أدنى مسؤولية عليها.

إسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:

التوقيع :

التاريخ :

صادقة الغرفة التجارية

الختم

تعهد بعدم وجود فرع/ فروع أخرى

(نتعهد نحن شركة / مؤسسة بموجب السجل التجاري رقم (..... وتاريخ) بأنه لا يوجد فرع / فروع أخرى للشركة / المؤسسة لأي نشاط في مجال السلامة والمصاعد في أي محافظة أو منطقة بالمملكة ، وفي حال ثبوت ما يخالف ذلك فإن للمديرية العامة للدفاع المدني الحق في إيقاف أو إلغاء النشاط والأنشطة الأخرى المتعلقة بالوقاية والحماية من الحرائق والأعمال المرتبطة بها من السجل التجاري للشركة / المؤسسة دون أدنى مسؤولية عليها .

اسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة :

التوقيع :

التاريخ :

صادقة الغرفة التجارية

الختم

تعهد طلب إلغاء نشاط

(نتعهد نحن شركة/ مؤسسة بمحظ السجل التجاري رقم (..... و تاريخ (.....) بأننا نرغب في إلغاء النشاط/ الأنشطة الواردة في السجل التجاري الموضح رقمه و تاريخه آنفًا، كما نتعهد بأنه لا يوجد لدى الشركة/ المؤسسة أي عقود تركيب أو صيانة أو توريد قائمة حالياً لأي جهة حكومية أو أهلية أو أفراد، وفي حال ثبوت ما يخالف ذلك فإننا نتحمل المسؤولية الشرعية والقانونية أمام أي جهة كانت، وللمديرية العامة للدفاع المدني الحق في إيقاف أو إلغاء النشاط والأنشطة الأخرى المتعلقة بالوقاية والحماية من الحرائق والأعمال المرتبطة بها من السجل التجاري للشركة/ المؤسسة دون أدنى مسؤولية عليها.

إسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:

التوقيع :

التاريخ :

مصادقة الغرفة التجارية

الختم

تعهد بعدم استقدام عماله

(نتعهد نحن شركة / مؤسسة بموجب السجل التجاري رقم)
و تاريخ () بأنه لم يسبق للشركة / المؤسسة استقدام عماله فنية لأي من الأنشطة الخاصة
بالسلامة والمصاعد الواردة في السجل التجاري المذكور آنفًا، وفي حال ثبوت ما يخالف ذلك فإن للمديرية
العامة للدفاع المدني الحق في إيقاف أو إلغاء النشاط والأنشطة الأخرى المتعلقة بالوقاية والحماية من الحرائق
والأعمال المرتبطة بها من السجل التجاري للشركة / المؤسسة دون أدنى مسؤولية عليها.

اسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس إدارة الشركة:

التوقيع :

التاريخ :

صادقة الغرفة التجارية

الختم

محلق رقم (٣)

$\wedge \xi$

نموذج طلب السماح بتسويق منتج

❖ يجب تعبئة كافة الخانات ولن يقبل أي طلب بدون هذه الاستماراة .

❖ يجب ان تكون الشهادات بتاريخ ساري المفعول .

❖ معلومات عن المنشأة :

اسم المنشأة					
النشاط					
الشارع		الحي	المحافظة	المدينة	المنطقة
	الرمز البريدي		الفاكس		ص.ب
	الجوال				الهاتف
الموقع الإلكتروني					
البريد الإلكتروني					
اسم مالك المؤسسة / أو رئيس مجلس الإدارة للشركة					
رقم الهوية أو الاقامة					

❖ معلومات عن المنتج :

اسم المنتج				
وصف المنتج				
- ١	- ١			
- ٢	- ٢			
- ٣	- ٣			
- ٤	- ٤			
رقم المعاشرة	- ١			
وتاريخها	- ٢			
البيانات التفصيلية	- ٣			
البيانات التفصيلية	- ٤			
بلد الصنع				
الموقع الإلكتروني للشركة المصنعة				بلد المنشأ
البريد الإلكتروني للشركة المصنعة				